


الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب

الكتابة الوطنية



من أجل جمهورية ديمقراطية اجتماعية

الرباط في 09 ربيع الأول 1431 هـ / موافق لـ 23 فبراير 2010



من أجل جهوية ديمقراطية اجتماعية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

وبعد

- السيد الرئيس

- السادة أعضاء اللجنة المحترمين

يسعدني أن أتقدم بين أيديكم من خلال هذا العرض الموجز باسم مركزيتنا النقابية الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بطرح الخطوط الكبرى لرؤيتنا من الزاوية الاجتماعية النقابية لموضوع "الجهوية الموسعة".
واسمحوا لي السيد الرئيس أن أبدأ بتهنئتك وكذا أعضاء اللجنة الموقرين على الثقة الغالية التي وضعها فيكم وفيهم جلالة الملك حفظه الله حين كلفكم بهذا الورش الاستراتيجي . ونحن على ثقة أن حنكتكم كرئيس للجنة والكفاءة والنزاهة والجدية التي يتحلى بها أعضاء اللجنة ستكون عناصر نجاح لكم في مهمتكم كما أننا نسأل الله عز وجل أن يكمل أعمالكم بالتوفيق ويلهمكم الصواب وييسر لكم كل عسير.

السيد الرئيس - السادة أعضاء اللجنة المحترمين

تأتي هذه المذكرة استجابة من منظمنا للنداء الملكي الموجه إلى كل الفعاليات الوطنية للتعبئة والمشاركة في التشاور من أجل إخراج مشروع الجهوية المتقدمة الذي دعا إليه جلالته .
وانطلاقا من الدور الذي أناطه الدستور المغربي بالمنظمات النقابية باعتبارها تسهم إلى جانب الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية في تنظيم المواطنين وتمثيلهم ، وما نص عليه التشريع المغربي من أن النقابات تسهم في تحضير السياسة الوطنية في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وتستشار في جميع الخلافات والقضايا التي لها ارتباط بمجال تخصصها .
وحيث إنه ووعيا من المشرع المغربي بالدور المذكور وتجسيدها منه له على المستوى المؤسساتي جعل المنتخبين الذين يمثلون هيئة المأجورين الذين توطرهم النقابات مكونا من مكونات المؤسسة التشريعية الوطنية ومن المجالس الجهوية الحالية .

فإنه يشرفنا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب أن نسهم في تقديم منظورنا للجهوية الموسعة ، واقتراح رؤيتنا للتدابير الهيكلية القانونية والتنظيمية ، وما سترتب عنها من تدابير ذات صلة بتدبير العلاقة بين مختلف الفاعلين والشركاء الاجتماعيين وتنظيم علاقات الشغل وتوفير مناخ السلم الاجتماعي ، وتمكين الفاعل النقابي من الإسهام في رسم السياسات الاقتصادية والاجتماعية على صعيد الجهة ، أملين أن يستجيب عملنا جميعا لتطلعات جلالة الملك في أن يكون ورش الجهوية مناسبة لإصلاح مؤسساتي وهيكلية عميق ، وفرصة تاريخية لإنجاز التحول الديمقراطي بشكل لا رجعة فيه ، وفرصة للانتقال من جهوية ناشئة، إلى جهوية متقدمة، ذات جوهر ديمقراطي وتنموي، يرسخ الحكامة المحلية الجيدة ويعزز القرب من المواطن ، ومناسبة لإبداع نموذج مغربي للجهوية منبثق عن دراسة عميقة واستحضار التجارب المقارنة ومبني على فضيلة التشاور والديمقراطية التشاركية ، مؤكداً أننا سنظل على استعداد متواصل للتعاون مع لجننتكم الموقرة لتقديم مزيد من التدقيقات والمعطيات التفصيلية بالموزة مع تقدم أشغال اللجنة .

أولا - منطلقات تصورنا للجهوية

السيد الرئيس المحترم :

لقد انطلقنا ونحن نفكر في مسألة الجهوية الموسعة من معطين اثنين أساسيين :

- رصيد التجربة التاريخية والحضارية للأمة المغربية : حيث إنه مع ضرورة الإقرار بأن الجهوية هي نظام حديث في الحكامة السياسية فإن المغرب يملك في تجربته التاريخية سياسيا وثقافيا رصيذا هائلا من اللامركزية تمثل في مشاركة "الجماعة" السكانية بقبالها وتجمعاتها المختلفة على الدوام في تدبير قضاياها وشؤونها، كما تمثل في المبادرات المجتمعية المتأصلة في مجتمعنا مثل الوقف الديني والاجتماعي وإقامة المساجد والرباطات والمدارس الدينية والمستشفيات وإبداع أشكال متعددة في تنظيم الحياة اليومية لم تكن متوقفة على تدخل الدولة المركزية ، مع المحافظة في نفس الوقت على الولاء للدولة المركزية من خلال رابط البيعة . وعلى ذلك فإن نظام الجهوية الموسعة بهذا المعنى ليس غريبا عن الشعب المغربي، بل هو نمط في التدبير يجد له سنداً في التجربة التاريخية للدولة المغربية التي كان دورها يتمثل أساسا في المحافظة على وحدة البلاد واستقرارها و ضمان التوازن في علاقة المركز بالأطراف .

- ما راكمه المغرب اليوم أيضا من خلاصات ودروس في تجربته الناشئة في مجال الجهوية بسبب تعثر سياسات اللامركزية في بلادنا، وعدم النجاح في اعتماد نظام فعال للامركزية وفي إرساء الجهوية المنشودة، حيث تكشف مختلف عمليات التقييم للنظام الجهوي الحالي عن قصوره الكبير في تحقيق أهداف التنمية والديموقراطية المحلية.

لقد بقيت الجهوية مجرد جهوية شكلية في بنيتها واختصاصاتها وعلاقاتها ومواردها، حيث ظلت تعاني من عدة معوقات منها :

- ضعف الموارد البشرية المؤهلة .

- ضعف الموارد المالية

- الوصاية المبالغ فيها

- ضعف تمثيلية السكان وخاصة السكان الحضريين ومشاركة الجهات في مسار التنمية الجهوية والوطنية .

غلبة التمثيلة القروية

- تعمق الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين الجهات بل وداخل الجهة الواحدة، وعجز الجهات عن تحقيق

أهداف التنمية والفعالية الاقتصادية، بالرغم من الإرتقاء الدستوري بها إلى مستوى الجماعة المحلية، وهي وضعية تجعل من المجالس الجهوية الحالية غير مؤهلة للانطلاق منها من أجل بناء نظام الجهوية المنشود.

لذلك أصبحت الحاجة ملحة لإحداث نقلة مؤسساتية نحو جهوية موسعة حقيقية تستحضر تلك التجربة

التاريخية وتستلهم التجارب الحديثة وتضمن مواجهة تحديات التنمية والديمقراطية في مغرب القرن الواحد والعشرين .

ثانيا - أهداف الجهوية الموسعة في منظور الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب

إننا نرى أن الأهداف التي ينبغي أن تسعى إلى تحقيقها هي على الشكل التالي :

- سياسيا : إرساء نظام ديمقراطي جهوي يعزز الديمقراطية الوطنية، يضمن فرز مؤسسات جهوية منتخبة وقوية وذات اختصاصات فعلية، ويمثل مدخلا لإطلاق إصلاحات مؤسساتية مركزية جديدة وعميقة.

- تنمويا : باعتماد نظام جهوي تنموي يمكن من تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمستدامة، وما تقتضيه من موارد وبرامج ودعم مركزي.

- ثقافيا : بدعم الخصوصيات الثقافية الجهوية والاعتراف بمساهماتها في النهضة الثقافية لبلادنا، ويعمق اندراجها في تعزيز الهوية المغربية وضمان الوحدة الوطنية.

- إداريا : بتعميق مسلسل اللامركزية الإدارية واللامركزية الإداري والانتقال به ليكتسب أبعادا اقتصادية وسياسية وثقافية وتنموية، ومع توفير شروط نظام حكامه قائمة على التشارك والقرب وتحمل المواطنين للمسؤولية في جهاتهم لاتخاذ القرارات اللازمة لتدبير احتياجاتهم والاستجابة لتحديات محيطهم.

ثالثا - شروط نجاح الجهوية الموسعة

إن النجاح في تحقيق الأهداف السابقة يستلزم احترام الشروط التالية:

1. وحدة الثوابت : إذ ينبغي أن تقوم على الالتزام بمقدسات وثوابت ومقومات الدولة المغربية، والتي شكلت تاريخيا العامل الحاسم في سيادتها ووحدتها واستقرارها وإشعاعها والتضامن بين مكوناتها وجهاتها، وهي الإسلام على أساس المذهب السني المالكي، والملكية الدستورية القائمة على إمارة المؤمنين، والوحدة الوطنية، و ينبغي أن تشمل أيضا ما يحقق تعزيز اللغة العربية على المستوى الجهوي و في نفس الآن ما يؤدي إلى تثمين وإعادة الاعتبار لمختلف مكونات الهوية الوطنية لغويا وثقافيا.
2. تعزيز السيادة : ينبغي أن تعزز أيضا قدرة الدولة على النهوض بمهامها في القطاعات الحيوية التي تجسد تلك الثوابت، والتي تتمثل في مجموع القطاعات الخاضعة للتدبير المركزي والتي لا يمكن تفويت أي منها للجهات وهي الدفاع ، والعلاقات الخارجية، والشؤون الإسلامية والأوقاف، والقضاء، والأمن الوطني وقانون الأسرة والجنسية.
3. التدرج: بالانطلاق من مكتسبات وإيجابيات التجربة الجماعية المحلية الحالية والارتقاء بها إلى المستوى الجهوي، وهو ما يمثل تجسيدا للتدرج المطلوب لضمان نجاح هذا الورش الكبير
4. التنصيب الدستوري والملاءمة القانونية: عبر تحديد القواعد الناظمة لكل من اختصاصات الجهات، وهيئاتها في الوثيقة الدستورية، مع اعتماد قانون تنظيمي للجهات ينص على عددها وتكوين هيئاتها، واختصاصاتها وتنظيمها وطرق سيرها والعلاقة مع المركز ، وملاءمة كل القوانين مع اختياراتنا في مجال الجهوية الموسعة .
5. إرادة سياسية لدى جميع الأطراف دولة وفاعلين سياسيين ونقابيين تقطع نهائيا مع أساليب التدبير السياسي السابق المتسمة بالتحكمية، وبضعف الحس الديمقراطي مما يقتضي وضع الضمانات القانونية والمؤسسية للشفافية والحياد الكامل للدولة وفق قوانين تضمن عدم البلقنة وتضمن وصول الأكثر كفاءة من أبناء الجهات وتجعل الساكنة هي الحكم في تقييم أدائهم ، وكذا في اختيار رؤساء المجالس الذين يجب أن تتخذ كافة الاحتياطات حتى لا يصبحوا رهينة تجار وسماسرة الانتخابات ، ووضع الآليات القانونية والمواثيق الأخلاقية التي تجعل الشركاء السياسيين والاجتماعيين ملزمين بقواعد الشفافية والنزاهة وإعمال القواعد الديمقراطية في تدبير تنظيماتهم الحزبية والنقابية .

رابعا - الاختصاصات والعلاقة مع المركز

- إننا نعتبر أن التوجهات الكفيلة بتنزيل تلك الأهداف واحترام تلك الشروط تقتضي على مستوى الاختصاصات مراعاة المحددات التالية :
6. أن تكون القاعدة التي تحكم تفويت القطاعات والاختصاصات إلى الجهة هو توفر شروط ضمان النجاعة والقرب فيما لا يتجاوز مدى تأثيره المجال الترابي للجهة.
 7. إن القطاعات التي نرى تفويتها للجهات هي أساسا: على الصعيد الاجتماعي، التعليم والصحة والسكن والتضامن والتشغيل، وعلى الصعيد الاقتصادي، الفلاحة والصيد البحري والصناعة والسياحة والتجارة والاتصالات الحديثة والاستثمارات، وعلى صعيد البنيات التحتية التجهيز والتعمير وإعداد التراب والبيئة، وعلى الصعيد الثقافي والرياضي الثقافات المحلية واللغات الوطنية والتنمية الرياضة، بالإضافة إلى الإدارة المحلية. ويمكن أن تفوت المؤسسات العمومية والمؤسسات الاجتماعية جانبا من اختصاصاتها لمؤسسات جهوية نظيرة ويبقى لمركز تلك المؤسسات صلاحيات التوجيه والرقابة والتنسيق
 8. تحتفظ الدولة بالتدخل في تلك القطاعات عبر سياسات وطنية لضمان الثوابت وتحقيق أهداف الانسجام والتكامل
 9. يمثل والي الجهة الدولة على مستوى الجهة.
 10. تحتفظ الحكومة المركزية أيضا باختصاصات التوجيه والرقابة والتنسيق بين الجهات، وينبثق عن ذلك اختصاص وضع القواعد الضابطة للبرامج التعليمية وتدبير النظام الجبائي والتنسيق بين المخططات الجهوية وتوجيه الاستثمارات المركزية بما يحقق شروط التضامن ودعم الجهات.
 11. يتم إقرار آلية للتشاور والإشراك مع الجهات فيما يخص العلاقات الخارجية ذات الأثر على القطاعات التي تم تفويتها للجهات.

12. تعتمد القطاعات الوزارية مخططات وسياسات وطنية تنبثق عن مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنصوص عليه دستوريا، وتمثل تلك المخططات مرجعا بالنسبة للجهات في وضع مخططات قطاعية جهوية، وبالنسبة للحكومة المركزية في تخصيص الدعم المالي المركزي في إطار الميزانية العامة للدولة.
13. إحداث وزارة مختصة في الجهوية والجماعات المحلية.
9. تتم مراجعة اختصاصات الجماعات المحلية الأدنى (المجالس الإقليمية، الجماعات الحضرية والقروية) لتحقيق التناغم بين الاختصاصات وإزالة التعارض.

خامسا - الهيآت الجهوية

14. تشمل هيئات الجهة كلا من المجلس الجهوي، والرئيس، ومكتب الجهة.
15. يتم انتخاب ثلثي المجلس الجهوي بالاقتراع العام المباشر وفق نظام اللائحة والتمثيل النسبي في دورة واحدة وفق أكبر معدل مع عتبة انتخابية بنسبة 7 في المائة، لأن هذا النظام يساعد على :
- التنافس بين برامج انتخابية للنهوض بالجهات .
 - ضمان تمثيلية الحساسيات والتوجهات الوازنة والمؤثرة على المستوى الجهوي دون أن يؤدي ذلك إلى البلقنة وإضعاف المجالس المنتخبة بسبب من وجود أغليات هشة وضعيفة.
 - يحد من الإفساد الانتخابي الذي يرتبط بإعمال نظام الاقتراع الفردي أو عند الاكتفاء فقط بكبار الناخبين لتحديد أعضاء مجالس الجهات ، والذي في حال اعتماده سيحكم بالفشل على مشروع الجهوية الموسعة
16. يتم انتخاب الثلث الآخر من طرف هيئة ناخبة تتكون من هيئة المنتخبين الجماعيين وهيئة المنتخبين في الغرف المهنية وممثلي المأجورين على صعيد الجهة لأن ذلك يجمع إلى حسنات الاقتراع المباشر، حسنة تمثيل القرب ضمن مكونات المجلس أي حضور ممثلي المأجورين وممثلي السكان في الجماعات المحلية الأدنى كما يضمن تمثيل الحساسيات الاقتصادية والاجتماعية ، كما هو معمول به في نظام الجهة حاليا .
17. تختص المجالس الجهوية بسلطات تفريرية في المجالات ووفق الكيفيات المحددة في الدستور والقانون التنظيمي للجهات، ولها أيضا صلاحية اقتراح التشريع في مجال القانون على البرلمان الوطني ، كما تشتتار في توجيهات مشروع قانون المالية خاصة في الجزء المخصص للاعتمادات الجهوية .
18. تتحدد الاختصاصات الذاتية للمجلس الجهوي بالمصادقة على ميزانية الجهة والحساب الإداري والنظام الداخلي للمجلس الجهوي، والأمر في استخلاص الضرائب الجهوية ويتم تحديد تلك الاختصاصات تفصيليا في القانون التنظيمي للجهات.
19. يسير الجهة رئيس منتخب من قبل المجلس الجهوي. الرئيس مسؤول عن تنفيذ قرارات المجلس الجهوي، ويمثل الجهة أمام جميع المؤسسات الوطنية والقضائية، ويرأس مكتبا منتخبا من قبل المجلس الجهوي.
20. الرئيس هو الأمر بالصرف والمكلف بإحداث المناصب والوظائف ، ويعمل من خلال مصالح جهوية للقطاعات التي تم تفويتها للجهات، وتكون علاقته مع والي الجهة قائمة على التنسيق.
21. يتم استحداث المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى الجهة ويختص على مستوى الجهة بصلاحيات جهوية شبيهة بتلك التي نص عليها القانون التنظيمي للمجلس الاقتصادي الذي أقر حديثا ، و بتركيبة تراعي نفس المبادئ التي تم اعتمادها في المجلس الوطني .

سادسا - التقطيع الجهوي

22. يراعي التقطيع الجهوي إنشاء جهات تضمن تحقيق أهداف التنمية والديمقراطية والانسجام المحلي ، مما يستلزم إبداعا يتجاوز الركون للصيغ ذات الأساس الأمني والإداري، فقد كشفت التجارب السابقة قصورها عن تحقيق التنمية لمجموع أطرافها، و تحولت إلى نوع جديد من المركزية خاصة في ظل ترامي أطراف بعض الجهات وتباين مكوناتها ونخبها، بما جعل المدن الكبرى تستأثر بالأهمية والموارد والبرامج على حساب التنمية المندمجة، فضلا عن محدودية قدرتها على مواجهة تهديدات وتحديات الوحدة والتضامن.
23. نعتبر أن اعتماد عدد محدود من الجهات لا يمثل الخيار الأمثل لتحقيق جهوية ديمقراطية وتنموية ، ونرى عوضا عن ذلك اعتماد عدد موسع نسبيا من الجهات، وفق قواعد تنطلق من دمج المعطيات الجغرافية والثقافية مع المعطيات الاقتصادية والمجالية والديموغرافية والتوزيع العادل والمتوازن للموارد الطبيعية، وتتيح بناء نظام جهوي مركّز على مدن بمثابة أقطاب، وأطراف تمثل المجال الحيوي والطبيعي لتلك الأقطاب، وتسمح بالتكامل والتنافس مع الجهات المحيطة ، مع نظام للتضامن من قبل الدولة لمصلحة الجهات الضعيفة.

24. ويمثل هذا التقطيع المقترح عنصرا لتقوية ديمقراطية القرب وتشجيع المبادرة المحلية وتجاوز تهميش بعض مكونات الجهات في نظام جهوي مقلص.
25. اعتماد التقطيع الجهوي بقانون، انسجما ومنطق الجهوية الموسعة.

سابعا - المالية الجهوية

26. بخصوص المالية الجهوية ينبغي التأكيد على تمتع الجهات بالاستقلال المالي وما يتطلبه من وجود موارد محددة وخاصة، وتشمل هذه الموارد :
- الضرائب الجهوية، وعائدات الممتلكات الجهوية
 - نسبة 30 في المائة من الضرائب الوطنية المحصلة على مستوى الجهة باستثناء الضريبة على الدخل بالنسبة لموظفي الدولة والجيش.
 - الموارد المخصصة في إطار التضامن بين الجهات .
27. تبقى للجهات سلطة إبرام الصفقات واتفاقيات القروض والتشاور معها بخصوص الاستثمارات الكبرى المنفذة على مستوى الجهة.

ثامنا - الأقاليم الصحراوية

28. تتمتع الأقاليم الصحراوية في إطار هذه الجهوية الموسعة بنفس الوضعية في النظام الجهوي المقترح، مع صلاحيات إضافية ومقتضيات خاصة تنسجم مع خصوصيات المنطقة في انتظار الحل النهائي.

تاسعا - المضمون الاجتماعي للجهوية في منظور الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب

- انطلاقا من ذلك كله ومما سبق عرضه في تصورنا للجهوية ، نرى أن المقتضيات المرتبطة بذلك على المستوى الاجتماعي ومن زاوية العلاقة مع الفرقاء الاجتماعيين أي النقابات وأرباب الشغل تتمثل في منظور الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب في المبادئ التالية :
29. مبدأ تمثلية النقابات في المجلس الجهوي وتمت الإشارة سابقا إلى آليته الإجرائية .
30. مبدأ التمثيلية النقابية الجهوية من خلال اعتماد النقابات الأكثر تمثيلا على المستوى الوطني والمشاركة في الحوار الاجتماعي على المستوى الوطني في التمثيلية في التمثيل على المستوى الجهوي وفي المؤسسات الاجتماعية التي تمثل فيها النقابات في العادة من قبيل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مثلا .
31. مبدأ المفاوضة القطاعية جهويا في القطاعات الاجتماعية المفوتة للجهة مما يقتضي مأسسة الحوار الاجتماعي جهويا سواء في القضايا الأفقية ذات الطبيعة الجهوية أو في القضايا المرتبطة بالقضايا الاجتماعية المفوتة
32. استحداث مجالس اجتماعية جهوية مع الإبقاء على المجالس الاجتماعية الوطنية كل في دائرة اختصاصه وهي :
- مجلس المفاوضة الجماعية جهويا
 - المجلس الجهوي للتشغيل (منصوص عليه في المادة 524 من مدونة الشغل) على أن يكون تحت رئاسة رئيس الجهة
33. استحداث آليات لفض نزاعات الشغل جهويا تفوت لها صلاحية البث في النزاعات القائمة في الجهة والتي ليس لها امتداد وطني ، وهي :
- لجنة البحث والمصالحة الجهوية وتتولى الاختصاصات التي كانت تتولاها اللجنة الوطنية للبحث والمصالحة كما نصت عليها المدونة مع الإبقاء على اللجنة الوطنية للنظر في نزاعات الشغل ذات الطبيعة الوطنية
 - لجنة التحكيم الجهوية والإبقاء على لجنة التحكيم الوطنية التي ينبغي أن تحكم في نزاعات الشغل ذات الطبيعة الوطنية

34. تعتمد الجهة من خلال آلية الحوار الاجتماعي تدابير مصاحبة ومكملة للتدابير المتخذة على الصعيد المركزي على المستويات التالية :

- سياسة أجرية مبنية على دراسة تكلفة مؤشر المعيشة في الجهة وتأخذ بعين الاعتبار التفاوتات بين المراكز الكبرى وبين الأطراف في القطاع الخاص
- إقرار نظام خاص للتعويضات لموظفي الدولة في الجهة يتناسب مع الوضعية الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية لمختلف مناطق الجهة حيث يمكن اعتماد تصنيف لمناطق الجهة كمعيار للتعويض عن المنطقة ومعيار العمل في المناطق الصعبة والناحية كمعيار آخر للتعويض .
- يتم الإبقاء على مبدأ الاستحداث المركزي للمناصب المالية في القطاعات المفوتة . وتراعى في ذلك حاجيات الجهات من الموارد البشرية مما يؤكد مبدأ التشاور مع الجهة خلال الإعداد لقانون المالية ، مع التأكيد على الانتقال التدريجي لاستحداث المناصب المالية جهويا مع التأكيد على مبدأ توطين المناصب جهويا .

السيد الرئيس

في الختام نود أن نؤكد على أمرين :

- أن المغرب اليوم تتوفر له بهذه المبادرة الملكية فرصة حقيقية للقطع مع كل سلبات التدبير السياسي السابق مما يقتضي كما أشرنا إرادة سياسية قوية من لدن جميع مكونات الحقل السياسي والاجتماعي والتعامل مع هذا الإصلاح الهيكلي بكل شفافية وديمقراطية، يختار فيها المواطنون بكل حرية من يسير شؤونهم الجهوية، وبما يفضي إلى إطلاق مسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالجهات، كما يعزز مصداقية المقترح المغربي لتسوية نهائية لقضية الصحراء المغربية، كما يقتضي تعزيز الثقة والاعتماد على ذوي الكفاءة من أبناء الوطن . ذلك أن أي تدخل بأي شكل كان مستقبلا للدولة في العملية الديمقراطية أو التساهل مع مظاهر الفساد للعمليات الانتخابية سيقضي على البقية الباقية من الثقة وسيعرض التجربة إلى الفشل، وهو المصير الذي لا نريده لمشروع حمل آمال عريضة في إحداث النهضة والخروج من التخلف.

- إننا سنبقى رهن إشارة اللجنة من أجل مزيد من التفصيل والتدقيق في المقترحات التي تقدمنا به أملين لجلتكم الموقرة النجاح في مهامها النبيلة .

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الرباط 09 ربيع الأول 1431 هـ الموافق 23 فبراير 2010

محمد يتيم

الكاتب العام للاتحاد الوطني للشغل بالمغرب